معطل

زنديق

الذين م

وجود صفات الباري تعالى فخص باسم المعطل وان كان
مع اعترافه بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم واظهار شعائر
الاسلام يبطن عقائد هي كفر بالاتفاق فخص باسم
الزنديق وهو في الاصل منسوب الى زند اسم كتاب
الثنوية مزدك في ايام قباد وزعم انه تاويل كتاب
المجوس الذي جاء به زراد شت يزعمون انه نبيهم
كذا في شرح المقاصد في اثناء الكلام في خاتمة
المبحث السادس حتى لانه امر ممكن اخبر به الصادق
فيلزم وقوعه بالنصوص فمن ذلك قوله تعالى سنعذبهم
مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقال تعالى النار
يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة
ادخلوا ال فرعون اشد العذاب وقال تعالى
اغرقوا فادخلوا نارا وقال عليه الصلاة والسلام
استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه
وفي الصحيحين عذاب القبر حق والادلة من الكتاب
والسنة كثيرة فوذكر اولا منكر عذاب القبر كفر
لانكاره امرا قطعيا ثابتا بالكتاب والسنة المستفيضة
وبعض المبتدعين اي اهل بدعة من المومنين ذوالنضال
مصدر نضا بمعنى ماد الى الجهل وهو المقابلة خلاف المعتزلة
والكهمية والرافضة وهم كما شرا هل السنة بكفر
متعلق بحكم او عذاب فلا مؤمن عاص بارتكاب
الكبيرة او الصغيرة يموت بلا عذاب اي بلا توبة لبقا
التصديق الذي هو حقيقة الايمان خلافا للاول
للخوارج فانهم ذهبوا الى ان مرتكب الكبيرة بلا توبة

(يضا

ايضا كافر وانه لا واسطة بين الكفر والايمان وفي الثاني
للمعتزلة حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا
كافر بل هو فاسق يعذب وهذه المنزلة بين المنزلتين
بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان وانكر
عذاب القبر ابو بكر الاصم والزنادقة والمعتزلة واحتجوا
على ذلك بان قالوا انا نكشف القبور فلا نجد فيه ملائكة
يعذبون الناس بمقامع من حديد ولا يخدفهم خيات
ولا تعابين ولا نيرانا ولا عقارب وكذلك لو كشفنا عنه
كل ساعة وجدناه على حاله وكيف يفسح له في قبره ان
كان محسنا ويضغط القبر فيخالفه ضغطا يخرج منه مساحته
على ما حفرناه لم يتغير علينا من ذلك شيء والجواب
ان ما لا يأباه العقل وا خبر الصادق عنه يجب ان
نعتقده ونومن به وقد دلت الايات الصادقة والاخبار
الصحيحة على ذلك والله سبحانه وتعالى له ان يفعل ما يشاء
بالميت من عذاب او نعيم ويصرف ابصارنا عن جميع
ذلك كله فيجوز ان احدنا حبس مع بيت في قبره وشد
عليها الى ان حصل للميت من العذاب او النعيم على
قدر مقامه ما لا يشعر به الى المحبوس عنده لو اقام معه
بقية عمره والله تعالى اذا اراد ان يطلع عبدا
من عبيده على ذلك لم يمتنع عليه قال الامام محمد
النرسا وي في شرح بدء الامالي فاما انكارهم ان يكون
احد في القبر يضرب الميت او يضغطه فقد روى ابن ابي الدنيا
في كتاب القبور عن ابن سعيد ما يرد عليهم به وهو ان رجلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)